

عمدة القاري

لم يقاتلوكم في الدين) .

مطابقته للترجمة من حيث أنه أمر فيه بصلة الوالدة المشركة فيدخل فيه الوالد بالطريق الأولى والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى وسفيان هو ابن عينة وهشام بن عروة يروي عن أبيه عروة بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهما والحديث قد مضى في الهبة في باب الهدية للمشركين فإنه أخرجه هناك عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن هشام عن أبيه إلى آخره قوله أتعني أمي اسمها قيلة بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف على الأصح بنت عبد العزى وقيل كانت أمها من الرضاعة قوله راغبة بالغين المعجمة وبالباء الموحدة أي راغبة في بري وصلتي وقيل راغبة عن الإسلام كارهة له وذلك كان في معاهدة النبي الكفار مدة مصالحتهم وقيل هو بالميم بدل الباء وقال الطيبي C قوله راغبة إن كان بلا قيد فالمراد راغبة في الإسلام لا غير وإذا قرنت بقوله مشركة أو في عهد قريش فالمراد راغبة في صلتني وإن كانت الرواية راغمة بالميم فمعناه كارهة للإسلام قلت في قوله فالمراد راغبة في الإسلام نظر لأنها لو كانت راغبة في الإسلام لم تحتج أسماء إلى الاستئذان في صلتها قوله قال ابن عينة هو سفيان الراوي قوله لا ينهاكم إلا الآية قال مجاهد هم من آمن وأقام بمكة ولم يهاجر والذين قاتلوهم في الدين كفار مكة وقال أبو صالح خراعة وقال قتادة الآية منسوخة بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقول سفيان قاله عبد الله بن الزبير - .

. - 8

(باب صلة المرأة أمها ولها زوج) .

أي هذا باب في بيان صلة المرأة أمها والحال أن لها زوجا .

5979 - وقال (الليث) حدثني (هشام) عن (عروة عن أسماء) قالت قدمت أمي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي مع أبيها فاستفتيت النبي فقلت إن أمي قدمت وهي راغبة قال نعم صلي أمك .

مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرمانى ذكر في الترجمة ولها زوج فأين في الحديث ما يدل عليه وأجاب بقوله إن كان الضمير في لها راجعا إلى المرأة فهو ظاهر إذ أسماء كانت زوجة للزبير وقت قدومها وإن كان راجعا إلى الأم فذلك باعتبار أن يراد يلفظ أبيها زوج أم أسماء ومثل هذا المجاز سائغ وكونه كالأب لأسماء ظاهر .

قوله وقال الليث أورد هذا الحديث عن الليث ابن سعد معلقا ووصله أبو نعيم في (المستخرج) قوله في مدتهم أي التي عينوها للصلح وترك المقاتلة قوله مع أبيها أي مع أب

أم أسماء قوله قال صلي ويروى قال نعم صلي وهو بكسر الصاد واللام المخففة أمر من وصل يصل أصله أو صلي حذفت الواو تبعاً لفعله واستغنيت عن الهمزة فصار صلي على وزن علي فافهم .
5980 - حدثنا يحيى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس أخبره أن أبا سفيان أخبره أن هرقل أرسل إليه ف قال فما يأمركم يعني النبي فقال يأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة .

مطابقته للترجمة بعموم لفظ الصلة وإطلاقه و (يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير و (عقيل) بضم العين ابن خالد و (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري و (عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود والحديث طرف من حديث أبي سفيان في قصة هرقل وقد مر في أول الكتاب ومر الكلام فيه .

11 - (حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال